

الاتحاد الأفريقي <i>African Commission on Human & Peoples' Rights</i>	UNIÃO AFRICANA <i>Commission Africaine des Droits de l'Homme & des Peuples</i>
31 Bijilo Annex Layout, Kombo North District, Western Region, P. O. Box 673, Banjul, The Gambia Tel: (220) 4410505 / 4410506; Fax: (220) 4410504 E-mail: au-banjul@africa-union.org ; Web www.achpr.org	

الدورة العامة العادية الحادية والثمانون

للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

17 أكتوبر - 6 نوفمبر 2024

تقرير ما بين الدورات
لجنة منع التعذيب في أفريقيا
سعادة المفوض حاتم الصايم
رئيس اللجنة

مقدمة

1. يتم تقديم هذا التقرير وفقاً للمادتين 25 (3) و64 من النظام الداخلي (2020) للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة) التي تدعو كل آلية فرعية وكل عضو في اللجنة إلى تقديم تقرير مكتوب في كل دورة عادية للجنة، عن الأنشطة التي تمت بين الدورتين العاديتين.
2. وتم إعداد هذا التقرير عن حالة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أفريقيا وفقاً لاختصاصات لجنة منع التعذيب في أفريقيا (لجنة منع التعذيب) التي تكلف اللجنة بضمان تنفيذ المبادئ التوجيهية و تدابير حظر ومنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أفريقيا (مبادئ روبن آيلند التوجيهية). توفر مبادئ جزيرة روبن التوجيهية إرشادات ملموسة للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية حول كيفية تنفيذ المادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي)، التي تنص على ما يلي: "لكل فرد الحق في احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان والاعتراف بوضعه القانوني وحظر جميع أشكال الاستغلال والإهانة للإنسان ولا سيما الاسترقاق والاتجار بالبشر والتعذيب الجسدي والمعنوي والعقوبات والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".¹
3. و لذلك أقدم هذا التقرير بصفتي رئيساً للجنة منع التعذيب، وعضواً في اللجنة، وبصفتي المقرر القطري لجمهورية جيبوتي، وجمهورية غينيا، وجمهورية موريشيوس، وجمهورية مدغشقر، وجمهورية السودان.
4. يُقدّم هذا التقرير بمناسبة انعقاد الدورة العادية الحادية والثمانين للجنة. ويلخص الأنشطة التي تم الاضطلاع بها فيما بين الدورات في إطار مختلف الولايات الموكلة إليّ. ويغطي تقرير ما بين الدورات فترة ما بين نهاية الدورة العادية التاسعة والسبعين إلى الدورة الحادية والثمانين للجنة، أي الفترة من 4 يونيو 2024 إلى 16 أكتوبر 2024.
5. خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، شاركت في كافة الأنشطة المنصوص عليها في خطة عمل اللجنة.
6. ويرد الوصف التفصيلي لهذه الأنشطة في هذا التقرير المقسم إلى أربعة أجزاء هي: هذه المقدمة، والأنشطة التي تم تنفيذها خلال فترة ما بين الدورات، والتقرير عن حالة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أفريقيا والتوصيات.

أولاً. الأنشطة التي تم تنفيذها خلال فترة ما بين الدورات

7. خلال فترة ما بين الدورتين، شاركت في الأنشطة التالية بصفتي رئيس و/أو عضواً في الآلية الفرعية من ناحية (ألف) وبصفتي عضواً في اللجنة (باء) من ناحية أخرى.

ألف. الأنشطة المنفذة في إطار الآليات الخاصة

1. رئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا

- مؤتمر الشبكة الأفريقية لآليات منع التعذيب، كيب تاون، 26 و27 يونيو 2024:

¹ المادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب <<https://www.achpr.org/legalinstruments/detail?id=49>> .

8. بدعوة من لجنة حقوق الإنسان بجنوب أفريقيا والمركز الوطني المغربي لحقوق الإنسان، شاركت يومي 26 و27 يونيو بكييب تاون في المؤتمر الثاني لآليات الوقاية من التعذيب في أفريقيا. حضر اللقاء السيدة إيلينا ستاينرتي ممثلة اللجنة الفرعية لمنع التعذيب التابعة للأمم المتحدة والسيد أرواني نائب رئيس لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب والهيئات الأفريقية لمنع التعذيب. بدأ المؤتمر بعرض واعتماد النظام الأساسي للشبكة الأفريقية للآليات الوطنية لمنع التعذيب.

9. ثم احتفلنا بالذكرى الأربعين لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب (التي تم اعتمادها في ديسمبر 1984 ودخلت حيز التنفيذ في 26 يونيو 1987)، بالإضافة إلى الذكرى العشرين لمبادئ روبين آيلند التوجيهية. لقد تدخلت خلال هذا الحفل لقراءة إعلان لجنة منع التعذيب في أفريقيا بهذه المناسبة.

10. أما اليوم الثاني فقد تم تخصيصه لموضوعين: الاتجار بأدوات التعذيب، ودراسة السجون وظروف الاحتجاز. وقمت بعرض القرار رقم 2020/472 والدراسة الخاصة بإنتاج وتجارة واستخدام أدوات التعذيب التي نفذتها شركة أوميغا. قدمت المفوضة ماريا تيريزا مانويلا الدراسة حول السجون وأشرفت على المناقشة التي تلت ذلك. وأخيراً انتقل المؤتمر إلى انتخاب اللجنة التوجيهية للشبكة الأفريقية للآليات الوقائية الوطنية. ويضم هذه اللجنة المغرب وجنوب أفريقيا وموزمبيق وكابو فيردي والسنغال وموريتانيا. ولا يوجد لدى شرق ووسط أفريقيا حتى الآن آلية وقائية وطنية. وسيعقد المؤتمر الثالث للشبكة الأفريقية في كابو فيردي.

• ورشة عمل للتوعية والتدريب لنشر قواعد أبيدجان

11. تم تنظيم ورشة العمل هذه بمساعدة قيمة من المنتدى الأفريقي للمراقبة المدنية للشرطة (أبكوف)، في جامعة ويست كيب. وقد جمعت بين الباحثين والجهات الفاعلة من المجتمع المدني في جنوب أفريقيا. أدارت ورشة العمل المفوضة ماريا تيريزا مانويلا والسيدة إيفا نود. وهي الأولى من نوعها التي يتم تنظيمها في جنوب أفريقيا حول قواعد أبيدجان.

12. تهدف ورشة العمل هذه المخصصة للبلدان الناطقة بالفرنسية والبلدان الناطقة بالبرتغالية في أفريقيا إلى نشر قواعد أبيدجان وتطبيقها. وبشكل أكثر تحديداً، تهدف هذه الندوة عبر الويب إلى:

- أ. جمع حالات تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية لمنع التعذيب في القارة؛
- ب. عرض لجنة منع التعذيب في أفريقيا؛
- ج. تقديم واستعراض العملية العامة لتطبيق قواعد أبيدجان؛
- د. تقديم إجراءات شراكة منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان مع اتفاقية لجنة منع التعذيب كجزء من تنفيذ قواعد أبيدجان؛
- هـ. محاكاة حالات عملية للإنذارات في حالات التعذيب؛
- و. تمكين جميع أصحاب المصلحة من الاستخدام الفعال لقواعد أبيدجان.

• اجتماع منظمات الشرطة في أفريقيا الجنوبية

13. نظمت جمعية منع التعذيب و المنتدى الأفريقي للمراقبة المدنية للشرطة (أبكوف) ومجموعة تنمية الجنوب الأفريقي ولجنة منع التعذيب في أفريقيا اجتماعًا لمنظمات الشرطة في إفريقيا الجنوبية في جوهانسبرج في الفترة من 1 إلى 3 يوليو لعرض ومناقشة مبادئ منديز. وشاركت في الاجتماع ممثلو إحدى عشرة دولة. وفي هذه المناسبة، أعربت عن دعمنا لهذا الصك الجديد الذي تم إعداده بمبادرة من المقرر السابق المعني بالتعذيب من قبل خبراء بارزين. قام السيد شون تيت والسيدة فالنتينا كاديلو بشرح مبادئ منديز. وقد تمت مناقشة حالات عملية من قبل المشاركين. وقام السيد ماولو دومباكسي ومحمد يوسف صقر بإدارة وتيسير المناقشات مع مختلف الوفود.

• المؤتمر الإقليمي (شمال أفريقيا) حول التعذيب

14. نظمت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان ومنظمة أوميغا مؤتمرا في القاهرة في الفترة من 28 إلى 31 أغسطس 2024 لدول شمال أفريقيا خصص لموضوعات قواعد أبيدجان وإنتاج وتجارة واستخدام أدوات التعذيب. وقد قمت مع السيد محمد يوسف صقر وخبيرتنا السيدة سناء بوصبيح بقيادة الاجتماعات والمناقشات حول هاتين القضيتين. وفي نهاية الأعمال أطلق المشاركون رابطة شمال أفريقيا للوقاية من التعذيب. لكن تجدر الإشارة إلى أن الهيئات الوطنية لموريتانيا وتونس لم تكن ممثلة، بينما مثلت ليبيا مشاركة من شرق البلاد. أتاح لنا الاجتماع التعرف من المشاركين السودانيين على تطور الوضع الإنساني في بلادهم. كما أجرينا مناقشات مع مدير حقوق الإنسان في جامعة الدول العربية. واستكشفتنا إمكانيات التعاون بين هيتينا. وواعد بإعادة الاتصال بعد العطلة الصيفية.

2. رئيس اللجنة الاستشارية المعنية بشؤون الميزانية والموظفين

15. شاركت في اجتماع اللجنة الاستشارية لشؤون الميزانية وشؤون الموظفين، الذي عُقد خلال الدورة العادية الثمانين الخاصة، التي نُظمت في شكل افتراضي في الفترة من 24 تموز/يوليه إلى 2 آب/أغسطس 2024.

3. الأنشطة التي قمت بتنفيذها بصفتي مقرا قطريا

أ. جمهورية السودان

• قرار بشأن الوضع في السودان

16. بصفتي المقرر القطري لجمهورية السودان، اقترحت اعتماد قرار بشأن بعثة تقصي الحقائق المشتركة إلى جمهورية السودان - 2024 (LXXX) CADHP/Res.590 والذي اعتمده اللجنة في دورتها العادية التاسعة والسبعين في بانجول، غامبيا، في مايو/يونيو 2024. وينص هذا القرار، من بين أمور أخرى، على القيام بمهمة مشتركة لتقصي الحقائق مع إدارة الشؤون السياسية والسلام والأمن في الاتحاد الأفريقي بشكل مختلط بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية السودان، يتمثل في إجراء تحقيق ميداني في منطقة معينة من السودان و/أو الدول المجاورة لمدة أسبوعين، حيثما كان ذلك ممكناً.

• اجتماع افتراضي حول الوضع في السودان

17. نظمت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني السودانية اجتماعاً افتراضياً في 2 أغسطس 2024 حول حالة حقوق الإنسان في هذا البلد الذي يعيش حالة حرب منذ 15 أبريل 2023. وقد أتاح هذا الاجتماع الاطلاع على آخر التطورات في مناطق السودان المختلفة. وقمت بإبلاغ المشاركين بقرار لجنتنا بإرسال بعثة لتقصي الحقائق إلى السودان. وقد رحب المشاركون بهذه المبادرة ولم يتوانوا في تبادل ملاحظاتهم ونصائحهم من أجل حسن سير المهمة.

• اجتماع مع إدارة السلام والأمن التابعة للأمم المتحدة حول حالة حقوق الإنسان في السودان

18. بناءً على طلب إدارة السلام والأمن التابعة للأمم المتحدة، في 12 سبتمبر 2024، عقدت اجتماعاً افتراضياً مع مدير ومسؤولي الإدارة حول حالة حقوق الإنسان في السودان والجهود التي تبذلها لجنتنا في هذا البلد. لقد أخبرت محاورتي عن الاجتماعات المختلفة مع الشركاء السودانيين وكذلك النداءات والبيانات الصحفية والقرارات التي اعتمدها اللجنة. وعندما سُئلت عن بعثة تقصي الحقائق الميدانية في السودان، أوضحت أننا قمنا بالفعل بتشكيل وفدنا واعتمدنا اختصاصاتنا. ومع ذلك، مازلنا ننتظر التمويل للذهاب إلى الميدان وطلب التصاريح اللازمة. وأخيراً أعربت عن استعدادنا للانضمام إلى بعثة محتملة للأمم المتحدة.

باء. الأنشطة التي قمت بها كعضو في اللجنة

• المشاركة في مهمة المقارنة المرجعية في واشنطن

19. لقد شاركت مع زملائي في مهمة تبادل الخبرات وأساليب العمل مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. جرت هذه المهمة في واشنطن في الفترة من 11 إلى 16 يوليو. لقد تمكنا من الإحاطة علماً بإنجازات زملائنا الأمريكيين من أجل الاستفادة منها ولكن أيضاً لنعرض عليهم التقدم الذي أحرزناه في بعض المجالات.

• المشاركة في الدورة العادية الثمانية

20. انعقدت الدورة الثمانون للجنة افتراضياً في الفترة من 24 يوليو إلى 2 أغسطس 2024. وشاركت في جميع مداولاتها مع زملائي. أتاحت لنا هذه الدورة الخاصة بحث عدد كبير من البلاغات والدراسات.

• مهمة التعزيز في كابو فيردي:

21. قمت أنا والمفوضة ماريا تيريزا مانويلا، مقررة كابو فيردي، بمهمة تعزيزية إلى جمهورية كابو فيردي، بمساعدة السيد ماولو دومباكسي، في الفترة من 16 إلى 21 سبتمبر 2024. وقد تمكنا خلال مهمتنا من مقابلة أعلى الساطات السياسية والقضائية وزيارة المؤسسات الاجتماعية و السجون. ومن الجدير بالذكر التنظيم الجيد والترحيب الممتاز من جانب سلطات كابو فيردي. وستشرح زميلتي هذه المهمة بمزيد من التفصيل.

• ندوة عبر الإنترنت لإحياء ذكرى مرور 20 عاماً على منظمة التضامن من أجل حقوق المرأة الأفريقية

22. في إطار إحياء الذكرى العشرين لتأسيسها، نظمت منظمة "التضامن من أجل حقوق المرأة الأفريقية" ندوة عبر الإنترنت يوم 26 سبتمبر 2024 حول موضوع: 20 عاما من التضامن ومناصرة حقوق المرأة من خلال بروتوكول مابوتو. عندما طلبت مني المنظمات النسائية التونسية التحدث في افتتاح الندوة عبر الإنترنت، قمت بإعادة توجيه المنظمين إلى نائبة الرئيس، بصفتها مقررة حقوق المرأة. لقد قبلت أيضًا دعوتهم وحضرت الندوة عبر الإنترنت.

ثانياً. تقرير عن حالة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في أفريقيا

مارس 2024 – سبتمبر 2024

مقدمة

- التعذيب يعني "أي فعل ينتج عنه ألم أو معاناة حادة، جسدية أو عقلية، يلحق عمداً بشخص ما بغرض الحصول على معلومات أو اعترافات منه أو من شخص ثالث، أو معاقبته على فعل ارتكبه هو أو شخص ثالث" ارتكب أو يشتبه في ارتكابه، لتخويفه أو الضغط عليه أو التخويف أو الضغط على شخص ثالث، أو لأي سبب آخر يقوم على أي شكل من أشكال التمييز، عندما يلحق هذا الألم أو المعاناة من قبل موظف عمومي أو أي شخص آخر يتصرف بصفة رسمية أو بناء على طلب منه أو بموافقة الصريحة أو الضمنية".²
- تم إعداد هذا التقرير نصف السنوي حول حالة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أفريقيا وفقاً لاختصاصات لجنة منع التعذيب في أفريقيا، التي تكلف اللجنة بتقديم تقرير إلى كل دورة عادية للجنة الأفريقية حول حالة تنفيذ المبادئ التوجيهية والتدابير الخاصة بحظر ومنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أفريقيا (مبادئ روبين آيلاند التوجيهية). توفر مبادئ روبين آيلاند التوجيهية إرشادات ملموسة للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية حول كيفية تنفيذ المادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي)، الذي ينص على ما يلي:
- " لكل فرد الحق في احترام الكرامة المتأصلة في الشخص البشري وفي الاعتراف بشخصيته القانونية. تحظر جميع أشكال استغلال البشر وازدراءهم، بما في ذلك العبودية والاتجار بالبشر والتعذيب الجسدي أو المعنوي والعقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".³
- تعمل لجنة منع التعذيب في أفريقيا على تعزيز تنفيذ مبادئ روبين آيلاند التوجيهية وغيرها من الصكوك الهامة في مجال منع وحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب (أونكات) والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. كما تسعى جاهدة إلى إنشاء آليات وقائية وطنية فعالة في الدول الأفريقية، بما يتماشى مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

ألف. التطورات الإيجابية

اتفاقية مناهضة التعذيب

² المادة 1 من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (UNCAT)، <<https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/cat.aspx>>.

³ المادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، <<https://www.achpr.org/legalinstruments/detail?id=49>>.

- في 31 مايو 2024، قدمت لجنة مناهضة التعذيب تقريراً عن القضايا المتعلقة بالتقرير الدوري الثالث لناميبيا. وطلبت لجنة مناهضة التعذيب من ناميبيا تقديم معلومات عن توصياتها المتعلقة باعتماد مشروع قانون بشأن منع ومكافحة التعذيب وظروف الاحتجاز واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، ولكن لم تتلق أي رد حتى الآن.⁴

- في 17 يوليو 2024، اختتمت لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة دراسة التقرير الأولي لكوت ديفوار، حيث هنا خبراء اللجنة الدولية على إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات مسؤولة عن التنسيق مع هيئات المعاهدات، مع إثارة تساؤلات بشأن مقبولية الأدلة المنتزعة تحت التعذيب واكتظاظ السجون.⁵

لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب

- في الفترة من 8 إلى 19 سبتمبر 2024، ستزور لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب نيجيريا لتقييم معاملة المحتجزين ومراجعة التقدم الذي أحرزته البلاد منذ زيارتها الأخيرة قبل عشر سنوات. وسيزور الوفد، برئاسة عائشة شجون محمد، العديد من مراكز الاحتجاز ويلتقي بالسلطات المعنية لمناقشة منع التعذيب وإنشاء آلية وطنية لمنع التعذيب. وبعد الزيارة، ستقدم اللجنة الفرعية ملاحظاتها السرية وستقدم تقريراً مفصلاً إلى الحكومة النيجيرية.⁶

- أنهت لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب زيارتها الثانية إلى الجابون وأعربت عن قلقها العميق إزاء عدم وجود تدابير لمعالجة اكتظاظ السجون وإفلات مرتكبي أعمال التعذيب وسوء المعاملة من العقاب، فضلاً عن التوصيات الأخرى التي قدمتها. خلال زيارتها السابقة عام 2013. وقال إن "السبب الرئيسي لهذا الاكتظاظ هو الاستخدام المنهجي للحبس الاحتياطي وطول مدته بشكل مفرط. ومع ذلك، أعلنت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب عن ارتياحها باعتماد مشروع قانون يهدف إلى إصلاح المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتعيينه كآلية الوقاية الوطنية المستقبلية في الجابون، وهي هيئة مستقلة مخصصة لمنع التعذيب.

التصديقات

اتفاقية مناهضة التعذيب: التصديق

- منذ التقرير السابق، لم يكن هناك أي توقيع أفريقي جديد على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب.⁷

⁴ لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، "قائمة القضايا قبل تقديم التقرير الدوري الثالث لناميبيا" (31 CAT/C/NAM/Q/3 مايو 2024) <<https://digitallibrary.un.org/record/4014066?v=pdf>> تم الوصول إليه في 16 سبتمبر 2024.

⁵ الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "خبراء لجنة مناهضة التعذيب يهنتون كوت ديفوار على إنشاء لجنة تنسيق مشتركة بين الوزارات مع هيئات مراقبة المعاهدات، ويشككون في مقبولية الأدلة التي تم الحصول عليها عن طريق التعذيب واكتظاظ السجون" (أخبار - 17 يوليو 2024). <<https://www.unhcr.org/refugees/2024/09/experts-of-the-committee-against-torture-praise-ivoire-on-the-creation-of-an-inter-ministerial-committee-to-coordinate-with-treaty-bodies-ask-about-the-admissibility-of-evidence-obtained-through-torture-and-prison-overcrowding-hcdh>> تم الوصول إليه آخر مرة في 22 يوليو 2024.

⁶ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "نيجيريا: هيئة الأمم المتحدة لمنع التعذيب تخطط لزيارة البلاد مرة أخرى" <<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/09/nigeria-un-torture-prevention-body-carry-out-new-visit>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

⁷ الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "لوحة القيادة التفاعلية بشأن حالة التصديق" <<https://indicators.ohchr.org/>> تم الوصول إليه آخر مرة في 9 ديسمبر 2023.

– حتى الآن، صدقت اثنان وخمسون (52) دولة أفريقية على اتفاقية مناهضة التعذيب: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، الكاميرون، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، جنوب أفريقيا، جيبوتي، مصر، إريتريا، إثيوبيا، الجابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، غينيا الاستوائية، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريشيوس، المغرب، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، أوغندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيشيل، سيراليون، الصومال، السودان، جنوب السودان، سوازيلاند، تشاد، توغو، تونس، زامبيا.⁸

– دولتان أفريقيتان فقط لم تصدقا بعد على اتفاقية مناهضة التعذيب: جمهورية تنزانيا المتحدة وزيمبابوي.⁹

البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب: التصديق

– منذ التقرير السابق، لم تكن هناك دول أفريقية جديدة موقعة على البروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب.

– حتى الآن، تم التصديق على البروتوكول الاختياري من قبل الدول الأفريقية الأربع والعشرين (24) التالية: جنوب أفريقيا، بنين، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كوت ديفوار (مارس 2023)، الجابون، غانا، ليبيريا، مدغشقر، مالي، المغرب، موريشيوس، موريتانيا، موزمبيق، النيجر، نيجيريا، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، السنغال، جنوب السودان، توغو، وتونس.¹⁰

– ثماني (8) دول أفريقية أخرى موقعة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب: أنغولا، الكاميرون، الكونغو، غينيا، غينيا بيساو، سيراليون، تشاد وزامبيا.¹¹

الامتثال للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب:

– في الوقت الحالي، أنشأت 70 دولة من أصل 93 دولة طرفاً في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب آليات وطنية لمنع التعذيب.¹²

– وتشكل زيارات اللجنة الفرعية لمنع التعذيب التابعة للأمم المتحدة جزءاً من جهودها تجاه الدول الأطراف التي لا تحترم المادة 17، والتي تتطلب إنشاء آلية وطنية أو أكثر لمنع التعذيب على المستوى الوطني.

⁸ الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "لوحة القيادة التفاعلية بشأن حالة التصديق" > <https://indicators.ohchr.org/> < تم الوصول إليه آخر مرة في 9 ديسمبر 2023.

⁹ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، لوحة قيادة تفاعلية بشأن حالة التصديقات: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، < <https://indicators.ohchr.org/> > تم الوصول إليها آخر مرة بتاريخ 9 ديسمبر 2023.

¹⁰ الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "لوحة القيادة التفاعلية بشأن حالة التصديق" > <https://indicators.ohchr.org/> < تم الوصول إليه آخر مرة في 9 ديسمبر 2023.

¹¹ الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "لوحة القيادة التفاعلية بشأن حالة التصديق" > <https://indicators.ohchr.org/> < تم الوصول إليه آخر مرة في 9 ديسمبر 2023.

¹² مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "تخطط هيئة الأمم المتحدة المسؤولة عن منع التعذيب لزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية واليونان وهندوراس ونيجيريا في عام 2024" (بيان صحفي - 29 نوفمبر 2023) < <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/11/un-torture-prevention-body-plans-visit-democratic-republic-congo-greece> > تم الوصول إليه آخر مرة

في 12 فبراير 2024.

الدول الأفريقية التسعة (9) التالية مدرجة في قائمة الدول غير الممتثلة: بنين، بوروندي، الجابون، غانا، ليبيريا، نيجيريا، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان.¹³

- ويدعو الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب الكونغو إلى "إكمال عملية الانضمام إلى البروتوكول الاختياري 2 للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب عن طريق إيداع صكوك الانضمام لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة".¹⁴

تطورات إيجابية أخرى

- في 17 يوليو 2024، أفاد خبراء مستقلون في مجال حقوق الإنسان وآليات خبراء دولية وإقليمية أن غامبيا رفضت مشروع قانون لرفع الحظر عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (ختان الإناث).¹⁵

- وأفادت منظمة العفو الدولية أنه تم إطلاق سراح داودا ديالو، المدافع عن حقوق الإنسان والأمين العام للتحالف ضد الإفلات من العقاب والوصم المجتمعي، في 7 مارس 2024 بعد اختطافه في 1 ديسمبر 2023 في واغادوغو، عاصمة بوركينا فاسو.¹⁶

- في 4 يونيو 2024، أودعت كوت ديفوار وثيقة انضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مؤكدة بذلك من جديد التزاماتها بإلغاء عقوبة الإعدام بشكل لا رجعة فيه.¹⁷

- في 5 يونيو 2024، نظمت الآليات الوقائية الوطنية في السنغال وسويسرا تبادلًا بين الأقران في الفترة من 14 إلى 17 مايو 2024 لتعزيز عملها في مجال منع التعذيب. وأجريت زيارات متابعة إلى سجن تيبس وسجن كاب مانويل، مما سمح بدراسة المشاكل التي تمت مواجهتها في مرافق الاحتجاز وتقديم التوصيات.¹⁸

¹³ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "عدم الامتثال للمادة 17" (اللجنة الفرعية لمنع التعذيب) <<https://www.ohchr.org/en/treaty-bodies/spt/non-compliance-article-17>> تم الوصول إليه آخر مرة في 9 ديسمبر 2023؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "تخطط هيئة الأمم المتحدة المسؤولة عن منع التعذيب لزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية واليونان وهندوراس ونيجيريا في عام 2024" (بيان صحفي - 29 نوفمبر 2023) <<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/11/un-torture-prevention-body-plans-visit-democratic-republic-congo-greece>> تم الوصول إليه آخر مرة في 12 فبراير 2024.

¹⁴ الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، "نداء إلى السلطات الكونغولية لضمان إلغاء عقوبة الإعدام ومنع التعذيب في أماكن الحرمان من الحرية" (15 يناير/كانون الثاني 2024) <<https://www.fiacat.org/en/media-press/press-releases/3204-press-release-call-on-congolese-authorities-to-secure-the-abolition-of-the-death-penalty-and-prevent-torture-in-places-of-deprivation-of-liberty>> (تم الاطلاع في 2 فبراير 2024).

¹⁵ المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب، "غامبيا: التمسك بحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث انتصار تاريخي آخر، كما يقول خبراء حقوق الإنسان" (17 يوليو/تموز 2024) <<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/gambia-upholding-ban-on-female-genital-mutilation-another-historic-win-say>> تم الوصول إليه آخر مرة في 4 سبتمبر 2024.

¹⁶ منظمة العفو الدولية، "بوركينا فاسو: إطلاق سراح المدافع المفقود عن حقوق الإنسان: داودا ديالو" (28 مارس/آذار 2024) <<https://www.amnesty.org/en/documents/afr60/7830/2024/en/>> تم الوصول إليه آخر مرة في 23 يوليو 2024.

¹⁷ الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء عقوبة الإعدام، ساحل العاج، "نحو إلغاء نهائي ولا رجعة فيه لعقوبة الإعدام" (بيان صحفي - 4 يونيو 2024) <<https://www.fiacat.org/en/media-press/press-releases/3223-release>> تم الوصول إليه آخر مرة في 12 سبتمبر 2024.

¹⁸ جمعية منع التعذيب، "السنغال: تعزيز التزام الآليات الوقائية الوطنية بمنع التعذيب من خلال تبادل المعرفة والخبرات" (05 يونيو 2024) <<https://www.apt.ch/news/senegal-npms-strengthen-torture-prevention-efforts-through-peer-exchange>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

- نُشرت دراسة مدتها 16 شهرًا حول إدارة السجون في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بقيادة الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب في 4 سبتمبر 2024. وتركز الدراسة على ممارسات إدارة السجون غير الرسمية المتأثرة بهياكل الإدارة في الحقبة الاستعمارية. وتستكشف كيف تؤثر هذه الأنظمة غير الرسمية على ظروف الاحتجاز، بما في ذلك الاكتظاظ والتعذيب. وتقدم الدراسة رؤى حول تحسين إدارة السجون واحترام حقوق الإنسان. وتقوم بجمع البيانات الميدانية في مدغشقر، بالإضافة إلى إجراء مقابلات للتحليل المقارن في الكامبيرون، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وتشاد.¹⁹

- استضافت جوهانسبرج اجتماعًا رئيسيًا يمثل معلمًا مهمًا في تنفيذ مبادئ إجراء المقابلات الفعالة للتحقيقات وجمع المعلومات (المعروفة أيضًا باسم مبادئ منديز). اجتمعت منظمة التعاون الإقليمي لمفوضي الشرطة في الجنوب الأفريقي، بالتعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ولجنتها لمنع التعذيب في أفريقيا، يومي 1 و2 يوليو لتعزيز تجنب التعذيب والمقابلات القسرية على أساس مبادئ منديز.²⁰

- في 31 يوليو 2024، احتفلت الآلية الوقائية الوطنية في توغو بالذكرى الخامسة لتأسيسها من خلال تسليط الضوء على إنجازات مهمة مع الاعتراف بالتحديات المستمرة بما في ذلك القيود المفروضة على الموارد والتي تحد من قدرتها على معالجة القضايا الأساسية بشكل فعال مثل الاكتظاظ السجون في توغو. واختتم الاجتماع بتوقيع مذكرة تفاهم بين جمعية منع التعذيب والآلية الوقائية الوطنية، مما يعزز الشراكة الدائمة القائمة منذ إنشاء الحركة.²¹

تقارير عن ملاحظات قضائية لموظفين حكوميين بتهمة التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، وقرارات قضائية لتعزيز حظر التعذيب

- في 30 يوليو 2024، أفيد أن المحكمة العليا في ملاوي أيدت حماية المهاجرين غير الشرعيين من الاحتجاز التعسفي ولأجل غير مسمى. قضت المحكمة العليا في مزوزو بأن 30 يومًا هي المهلة الزمنية المعقولة بموجب قانون الهجرة الذي بموجبه يتعين على الدولة ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.²²

- في 1 أغسطس 2024، حُكم في كوناكري بغينيا على الرئيس السابق موسى داديس كامارا وستة من كبار الضباط بأحكام تتراوح بين 10 سنوات والسجن مدى الحياة لدورهم في مذبحه 28 سبتمبر 2009 التي

¹⁹ الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، "دراسة عن إدارة السجون في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى: الممارسات غير الرسمية والتأثير التاريخي" (4 سبتمبر 2024) <<https://www.fiacat.org/en/524-francais/qui-sommes-nous/offres-d-emploi-et-stage/3234>> <[etude-sur-la-gouvernance-penitentiaire-en-afrique-subsaharienne-pratiques-informelles-et-influence-historique](https://www.fiacat.org/en/524-francais/qui-sommes-nous/offres-d-emploi-et-stage/3234)> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

²⁰ جمعية منع التعذيب، "تغيير العقلية: جنوب أفريقيا تعتمد مبادئ منديز لإجراء المقابلات الفعالة" (22 يوليو 2024) <[Shifting](https://www.fiacat.org/en/524-francais/qui-sommes-nous/offres-d-emploi-et-stage/3234)> <[Mindsets: Southern Africa Embraces the Méndez Principles for Effective Interviewing | APT](https://www.fiacat.org/en/524-francais/qui-sommes-nous/offres-d-emploi-et-stage/3234)> 26 يوليو 2024.

²¹ جمعية منع التعذيب، "آلية الوقاية الوطنية في توغو تحتفل بالذكرى السنوية الخامسة لتأسيسها بالتزام متجدد" <<https://www.apr.ch/news/togos-national-prevention-mechanism-marks-fifth-anniversary-renewed-commitment>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

²² مركز التقاضي في الجنوب الأفريقي، "المحكمة العليا في ملاوي تؤيد حماية المهاجرين غير الشرعيين من الاحتجاز التعسفي ولأجل غير مسمى" (30 يوليو 2024) <<https://www.southernafricalitigationcentre.org/news-release-malawi-high-court-upholds-protection-of-undocumented-immigrants-from-arbitrary-and-indefinite>> تم الوصول إليه آخر مرة في 4 سبتمبر 2024.

وقعت في ملعب كوناكري، وأسفرت عن مقتل ما لا يقل عن 156 شخصًا وأعمال عنف جنسي واسعة النطاق.²³

- في يوليو 2024، رُفعت قضية أمام لجنة مناهضة التعذيب من قبل إيبيناس نشيميريماننا، وهو مواطن بوروندي من مواليد عام 1980. وادعى أن الدولة الطرف انتهكت حقوقه بموجب المواد 2 (1) والمواد 11 إلى 14 من الاتفاقية، مقروءة بالاقتران مع المادة 1 أو، في حالة عدم حدوث ذلك، مع المادة 16، والمادة 16 من الاتفاقية وحدها. وأقرت اللجنة أن الوقائع المعروضة عليها تكشف عن انتهاك الدولة الطرف للمواد 2 (1) والمواد 11 إلى 14، مقروءة بالاقتران مع المادة 1، والمادة 16 من الاتفاقية.²⁴

- في 10 يوليو 2024، أصدرت محكمة العدل المجتمعية التابعة للمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا حكمًا ضد نيجيريا ردًا على قضية رفعها ضحايا مذبحه محطة دفع ليكي. ووقعت المذبحة في عام 2020 خلال احتجاج سلمي عندما أطلق موظفو الدولة النيجيرية النار على الاحتجاج. وجدت المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا أن نيجيريا "مسؤولة بشكل لا لبس فيه عن الانتهاكات الموضوعية والإجرائية وأمرت بتقديم تعويضات وتوضيحات للمطالبيين".²⁵

باء. مخاوف بشأن حظر ومنع التعذيب وغيره من أشكال العقوبة وسوء المعاملة في أفريقيا

الإعدام خارج نطاق القضاء، والإعدام التعسفي، وعقوبة الإعدام، والاختفاء القسري

- في 1 مارس 2024، قال بارني أفكو، عضو مفوضية حقوق الإنسان في جنوب السودان، إن إفلات كبار القادة السياسيين والعسكريين في جنوب السودان، مثل جوزيف مونتويل وجوردون كوانج، من العقاب، يثير القلق من خلال السماح لهم بالاستمرار في التحريض على أعمال عنف خطيرة، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القضاء.²⁶

- في 5 مارس 2024، أعربت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري عن قلقها بشأن الهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين السياسيين وأعضاء جماعة الفولانيين العرقية الذين وقعوا ضحايا للاختفاء القسري في بوركينافاسو، بعد تلقيها أدلة على العديد من المقابر الجماعية.²⁷

²³ الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، "غينيا: حكم الانتصار لضحايا مذبحه 28 سبتمبر" (1 أغسطس 2024) <<https://www.fidh.org/en/region/Africa/guinea-conakry/guinea-the-verdict-of-victory-for-the-victims-of-the-28-september>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

²⁴ اتفاقية مناهضة التعذيب، "القرار الذي اعتمدهت اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 2020/1039" <<https://digitallibrary.un.org/record/4053809?v=pdf>> تم الوصول إليه آخر مرة في 18 سبتمبر 2024.

²⁵ المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، "محكمة المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تدين نيجيريا بانتهاك العديد من مواد الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب مما أدى إلى ارتكاب العديد من انتهاكات حقوق الإنسان" (10 يوليو 2024) <<http://www.courtecawas.org/2024/07/10/ecowas-court-finds-nigeria-in-breach-of-multiple-achpr-articles-resulting-in-several-human-rights-violations/>> تم الوصول إليه آخر مرة في 29 سبتمبر 2024.

²⁶ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "بيان بارني أفكو، عضو مفوضية حقوق الإنسان بجنوب السودان أمام مجلس حقوق الإنسان" (بيانات - 1 مارس 2024) <<https://www.ohchr.org/en/statements/2024/03/statement-barney-afako-member-commission-human-rights-south-sudan-human-rights>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

²⁷ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري تنشر نتائجها بشأن كمبوديا وبوركينا فاسو وهندوراس" (هينات مراقبة المعاهدات - 5 مارس 2024) <<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/03/un-committee-enforced-disappearances-publishes-findings-cambodia-burkina>> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

- في 7 مارس 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن السلطات الزيمبابوية لم تكشف بعد عن مكان الناشط والصحفي المؤيد للديمقراطية إيتاي دزامارا، الذي اختفى قسراً قبل تسع سنوات.²⁸
- في 27 مارس 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن غارات الطائرات بدون طيار التي نفذها الجيش المالي في 17 مارس أدت إلى مقتل ما لا يقل عن 14 مدنياً في أماسراكاد.²⁹
- دعت منظمة العفو الدولية، في 12 إبريل 2024، الهيئات الحقوقية الإفريقية والعالمية إلى التحقيق بشكل عاجل في مقتل مدنيين على يد القوات الوطنية الإثيوبية في بلدة ميراوي بإقليم أمهرة، بعد القتال مع ميليشيا فانو في 29 يناير، باعتباره جرائم الحرب والقتل والإعدام خارج نطاق القضاء.³⁰
- وفي 25 يونيو 2024، أفادت منظمة العفو الدولية باختطاف ما لا يقل عن 12 شخصاً في كينيا خلال الأيام الخمسة الماضية. وتوصف بأنها انتهاك جسيم لحقوق الإنسان وتشكل اعتقالات تعسفية وحالات اختفاء قسري، على النحو الذي تحظره المادة 29 من دستور كينيا لعام 2010.³¹
- في 26 يونيو 2024، أعرب "التحالف العالمي لمكافحة التعذيب" عن "قلقه البالغ إزاء الأدلة الواضحة والمقتعة على التعذيب المنهجي وسوء المعاملة والإعدام خارج نطاق القضاء والاختفاء القسري على يد قوات الأمن الكينية". وظهر هذا القلق قبل الاحتجاجات الجماهيرية الجديدة في كينيا بشأن "الزيادات الضريبية المقترحة وسط أزمة تكلفة المعيشة". ويحث التحالف العالمي لمكافحة التعذيب السلطات الكينية على إجراء "تحقيقات سريعة ومستقلة وفعالة على الفور في جميع مزاعم التعذيب وسوء المعاملة، على النحو الذي التزمت به بموجب تصديقها على اتفاقية مناهضة التعذيب".³²
- في 16 مايو 2024، قررت الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها، عقب مخاوف من إعادة اتهام يحيى شريف أمينو بـ "جريمة التجديف". في عام 2020. ويقول خبراء الأمم المتحدة إن عقوبة الإعدام على مثل هذه الجريمة ترقى إلى مستوى الحرمان التعسفي من الحياة بموجب القانون الدولي.³³

²⁸ منظمة العفو الدولية، "زيمبابوي: يجب على السلطات الكشف عن مكان وجود الناشط والصحفي المؤيد للديمقراطية الذي اختفى قسراً منذ تسع سنوات" (7 مارس 2024) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/03/zimbabwe-authorities-must-reveal-whereabouts-of-prodemocracy-activist-and-journalist-forcibly-disappeared-nine-years-ago/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 23 يوليو 2024.

²⁹ منظمة العفو الدولية، "مالي: غارات طائرات بدون طيار تقتل 13 مدنياً، بينهم سبعة أطفال، في أماسراكاد" (27 مارس/آذار 2024). <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/03/civilians-seeking-shelter-were-killed-by-drone-strike-in-town-in-gao-region/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 23 يوليو 2024.

³⁰ منظمة العفو الدولية، "إثيوبيا: يجب إجراء تحقيق مستقل في عمليات القتل في مراوي" (12 أبريل 2024) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/04/ethiopia-merawi-killings-should-be-independently-investigated/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 12 أبريل 2024.

³¹ منظمة العفو الدولية، "كينيا: عمليات اختطاف المواطنين المشتبه في تورطهم في الاحتجاجات تنتهك حقوق الإنسان" (25 يونيو/حزيران 2024) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/06/kenya-abductions-of-citizens-suspected-of-involvement-in-protests-violate-human-rights/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 23 يوليو 2024.

³² ريدريس، "كينيا: وضع حد لقتل المتظاهرين وتعذيبهم، وضمان حرية التجمع" (8 أغسطس 2024) <https://redress.org/news/kenya-end-killings-and-torture-of-protesters-ensure-freedom-of-assembly/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 25 أغسطس 2024.

³³ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "نيجيريا: خبراء الأمم المتحدة يطالبون بالإفراج عن يحيى شريف أمينو" (الإجراءات الخاصة – 16 مايو 2024) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/05/nigeria-un-experts-demand-release-yahaya-sharif-aminu>، تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

- في 11 يوليو 2024، دعت ماري لولور، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان، كينيا ورواندا إلى تقديم معلومات عن المدافع عن حقوق الإنسان المفقود يوسف أحمد غاسانا من كينيا، وتسليمه الاستثنائي المزعوم إلى رواندا قبل عام.³⁴
- في 23 يوليو 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن الناشطين أومور سيلا ومامادو بيلو باه، اعتقلنا من قبل قوات الدفاع والأمن في منزل سيلا في كوناكري (عاصمة غينيا) في 9 يوليو 2024. ومنذ ذلك الحين وقعا ضحيتين للاختفاء القسري.³⁵ وفي 30 أغسطس 2024، دعت منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق عاجل.³⁶
- أعلنت منظمة العفو الدولية، في 10 سبتمبر 2024، أنه يجب محاسبة جهاز الأمن الداخلي الليبي على حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، والاختفاء القسري، والاعتقال التعسفي. وذكرت أن جهاز الأمن العام والقوات المسلحة العربية الليبية يرتكبان انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من أجل قمع المنتقدين والمعارضين السياسيين. واعتقلت عشرات الأشخاص في مناطق شرق وجنوب ليبيا الخاضعة لسيطرة القوات المسلحة الليبية. ثم نُقل هؤلاء الأفراد إلى مرافق خاضعة لسيطرة جهاز الأمن العام، حيث ظلوا محتجزين تعسفاً لعدة أشهر، وتعرض بعضهم للاختفاء القسري لفترات تصل إلى 10 أشهر. وتوفي شخصان أثناء الاحتجاز في ظروف مريبة، في إبريل ويوليو، أثناء وجودهما في مراكز الاعتقال الخاضعة لسيطرة "جهاز الأمن الداخلي" في بنغازي وأجدابيا. ولم يتم إجراء تحقيق جنائي مستقل ومحاميد في وفاتهم، ولم تتم محاسبة أحد.³⁷
- وفي الفترة بين يناير 2023 ويونيو 2024، أُعدم 76 شخصاً، بينهم طفلان، خارج نطاق القضاء رمية بالرصاص في جنوب السودان. إن عمليات الإعدام هذه، التي ينفذها الجيش وقوات الأمن دون محاكمة بتهم جرائم مزعومة، مثل القتل والاعتصاف وسرقة الماشية، تنتهك الحق في الحياة والحق في محاكمة عادلة. وهناك حاجة ملحة إلى قيام حكومة جنوب السودان بوضع حد لهذه الممارسات، وإجراء تحقيقات محايدة، ومحاسبة الجناة، والنظر في وقف تنفيذ عقوبة الإعدام.³⁸
- في 6 سبتمبر 2024، أعلنت بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق أن أطراف القتال السودانية، بما في ذلك القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، ارتكبت العديد من انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم

³⁴مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "يجب على كينيا ورواندا تقديم معلومات عن المدافعين عن حقوق الإنسان المفقودين: المقرر الخاص (11 يوليو/تموز 2024) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/kenya-and-rwanda-must-provide-information-about-disappeared-human-rights>

³⁵منظمة العفو الدولية، "غينيا: غينيا: مكان وجود الناشطين المعتقلين غير معروف: عمر سيلا (المعروف أيضاً باسم فونكي مينغو)، مامادو بيلو باه" (23 يوليو/تموز 2024). <https://www.amnesty.org/en/documents/afr29/8340/2024/en/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 27 يوليو 2024.

³⁶منظمة العفو الدولية. "غينيا: ضرورة إجراء تحقيق عاجل في الاختفاء القسري لاثنتين من نشطاء جبهة الدفاع عن الديمقراطية المفقودين منذ 9 يوليو"، (30 أغسطس 2024). <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/08/guinea-urgent-investigation-needed-into-enforced-disappearance-of-two-fndc-activists-missing-since-9-july/>

³⁷منظمة العفو الدولية، "ليبيا: ليبيا: يجب محاسبة جهاز الأمن الداخلي على حالات الوفاة أثناء الاحتجاز والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي" (10 سبتمبر/أيلول 2024). <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/09/libya-internal-security-agency-must-be-held-accountable-for-deaths-in-custody-enforced-disappearances-and-arbitrary-detention/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 10 سبتمبر 2024.

³⁸مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان "جنوب السودان: زيادة في عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء" (31 يوليو 2024) <https://www.ohchr.org/en/statements/2024/07/south-sudan-rise-extrajudicial-executions> تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

الدولية، مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وتشمل هذه الجرائم الاغتصاب والاحتجاز التعسفي والتعذيب والاعتداءات ضد الأشخاص والمستشفيات والمدارس وشبكات الاتصالات وغيرها من الموارد الحيوية³⁹

التعذيب أثناء الاحتجاز وسوء ظروف الاحتجاز

- أشار تقرير هيومن رايتس ووتش إلى الاستعراض الدوري الشامل لمصر في 15 يوليو 2024، إلى أن أجهزة الأمن واصلت تعذيب واحتجاز المعارضين بمعزل عن العالم الخارجي لفترات طويلة⁴⁰:

أ. لم تغير الحكومة تعريف التعذيب في قانون العقوبات ليتوافق مع التزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ب. وردت أنباء عن انتهاكات في السجون.

ج. أفادت التقارير أن ضباط الشرطة والأمن الوطني التابعين لوزارة الداخلية ما زالوا يتعرضون للاختفاء القسري.

د. وورد أن المنتقدين والمعارضين يُحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي في مراكز اعتقال رسمية وغير رسمية، ويتعرضون للتعذيب ويُجبرون على الإدلاء باعترافات⁴¹.

- في 18 يوليو 2024، أعلنت ماري لولور، المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، أن "هناك حاجة إلى تدابير عاجلة وملموسة لضمان احترام حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأورد التقرير إلى أن "آلاف الأشخاص محتجزون حاليًا في مراكز احتجاز مكتظة في جميع أنحاء البلاد، مع فرص محدودة للحصول على الغذاء والمياه والصرف الصحي والرعاية الصحية الأساسية"⁴².

- في 5 يوليو 2024، أعرب المدافعون عن حقوق الإنسان عن قلقهم إزاء "الوضع المؤسف والمستمر لانعدام الأمن الغذائي في سجون ملاوي، والذي يعتبرونه انتهاكًا صارخًا للدستور وغيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وأوضح تقرير حقوق الإنسان في ملاوي لعام 2023 أن ظروف السجون لا تزال

³⁹مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان "السودان: بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق تصف انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان والجرائم الدولية وتحت على حماية المدنيين" (6 سبتمبر 2024) < <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/09/sudan-un-fact-finding-mission-outlines-extensive-human-rights-violations> >

⁴⁰هيومن رايتس ووتش، "تقرير مصر للاستعراض الدوري الشامل" (15 يوليو/تموز 2024). [HRW UPR submission of Egypt](https://www.hrw.org/urp/egypt). [15.7.24.pdf](https://www.hrw.org/urp/egypt), تم الوصول إليه آخر مرة في 4 سبتمبر 2024.

⁴¹هيومن رايتس ووتش، "تقرير مصر للاستعراض الدوري الشامل" (15 يوليو/تموز 2024). [HRW UPR submission of Egypt](https://www.hrw.org/urp/egypt). [15.7.24.pdf](https://www.hrw.org/urp/egypt), تم الوصول إليه آخر مرة في 4 سبتمبر 2024.

⁴²مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "جمهورية أفريقيا الوسطى: تدابير عاجلة مطلوبة لاتخاذ إجراءات عاجلة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز - تقرير الأمم المتحدة" (18 يوليو/تموز 2024).

< <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/central-african-republic-urgent-action-required-address-human-rights> > تم الوصول إليه آخر مرة في 22 يوليو 2024.

قاسية وتهدد حياة النزلاء بسبب الاكتظاظ ونقص المياه النظيفة وعدم كفاية الغذاء وسوء الظروف الصحية.⁴³

التعذيب والاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين

- دعت منظمة العفو الدولية إلى الإفراج الفوري عن 12 من زعماء المعارضة المحتجزين تعسفياً في مالي. إن أحدهم، يوسف دابا دياوارا، هو المنسق السابق لمجموعة الحركات والأصدقاء والمتعاطفين مع الإمام محمود ديكو. تم إجبار دياوارا على الخروج من سيارته واقتياده إلى فرقة التحقيقات الجنائية التابعة لقوات الدرك. وقد اتهم فيما بعد بـ "معارضة السلطة الشرعية" لمشاركته في مظاهرة غير مرخصة في 7 يونيو. ومن المقرر أن تتم محاكمته في 3 أكتوبر.⁴⁴
- في 18 يوليو 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن السلطات المصرية نفذت 119 حالة اعتقال تعسفي، من بينهم سبع نساء وطفل واحد على الأقل. ونشر المعتقلون دعوات للاحتجاج على حساباتهم على مواقع التواصل الاجتماعي.
- في 8 أغسطس 2024، أعربت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عن قلقها بشأن رد نيجيريا على الاحتجاجات الجماهيرية. في 2 أغسطس 2024 والأيام اللاحقة، تم الإبلاغ عن اشتباكات ووفيات بسبب استجابة أفراد الأمن وإنفاذ القانون في نيجيريا للاحتجاجات التي اندلعت في البلاد تحت شعار "لا لسوء الإدارة." وورد أن ثلاثة عشر شخصاً لقوا حتفهم نتيجة للاستخدام المفرط للقوة.⁴⁵

الهجمات على أفراد مجتمع LGBTQIA +

- يكشف التقرير الذي قدمته هيومن رايتس ووتش إلى الاستعراض الدوري الشامل لمصر في يوليو أن ضباط الأمن اعتقلوا الأشخاص تعسفاً على أساس تعبيرهم الجنسي واحتجزوهم في ظروف غير إنسانية، حيث تعرضوا لسوء المعاملة الشاملة، بما في ذلك التعذيب.⁴⁶

الجرائم ضد الأشخاص المصابين بالمهق

- في 18 يوليو 2024، أصدر خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بتمتع الأشخاص المصابين بالمهق بحقوق الإنسان تقريراً عن الأطفال المصابين بالمهق والحق في الحياة الأسرية. ويشير التقرير إلى الانتهاكات المختلفة التي يعاني منها الأطفال المصابون بالمهق، ويسلط الضوء على المخاطر العملية التي يواجهونها

⁴³مركز التقاضي في الجنوب الأفريقي، "استمرار سوء التغذية في السجون" (5 يوليو، 2024) < <https://www.southernafricallitigationcentre.org/prisons-malnutrition-persists/> > 2024.

⁴⁴منظمة العفو الدولية، "مالي: يجب إطلاق سراح قادة المعارضة المحتجزين تعسفياً فوراً" (19 يوليو/تموز 2024). < <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/07/mali-arbitrarily-detained-opposition-leaders-must-be-immediately-released/> >

⁴⁵اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، "اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تعرب عن قلقها العميق إزاء حوادث انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الرد على الاحتجاجات الجماهيرية في نيجيريا" (8 أغسطس 2024) < <https://achpr.au.int/en/news/statements/2024-08-08/statement-clashes-nigeria-human-rights-abuses-over-protests> > تم الوصول إليه آخر مرة في 25 أغسطس 2024.

⁴⁶هيومن رايتس ووتش، "تقرير إلى الاستعراض الدوري الشامل لمصر" (15 يوليو/تموز 2024). < [HRW UPR submission of Egypt](https://www.hrw.org/urp/egypt) > 15.7.24.pdf، تم الوصول إليه آخر مرة في 4 سبتمبر 2024.

عند انفصالهم عن أسرهم بسبب التمييز، وعدم الحصول على التعليم أو الخدمات الصحية، والاعتداءات الشعائرية، والفقر، من بين عوامل أخرى. كما يقدم أيضًا مجموعات من أفضل الممارسات التي من المحتمل أن تمنع الانفصال وتستجيب له.⁴⁷

- في 24 أبريل 2024، أعلنت "لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" أن عدم إجراء تحقيقات واتخاذ إجراءات في تنزانيا يرقى إلى مستوى التغاضي عن عمليات القتل الشعائرية وتشويه الأشخاص المصابين بالمهق. نظرت اللجنة في ثلاث حالات عنف ضد أشخاص مصابين بالمهق وقعت في تنزانيا بين عامي 2008 و2010. وفي جميع الحالات الثلاث، لم يتم توجيه اتهامات إلى الجناة، وأشارت اللجنة إلى أن تنزانيا انتهكت التزاماتها بموجب الاتفاقية. كما تقاعست تنزانيا عن الإبلاغ عن تدابير المتابعة بناء على طلب اللجنة توفير سبل انتصاف فعالة للضحايا.⁴⁸

- في 19 أبريل 2024، بعد رحلة استغرقت 10 أيام إلى البلاد، حثت خبيرة الأمم المتحدة مولوكو أن ميتي دروموند سلطات ليسوتو على ضمان قدرة الأشخاص المصابين بالمهق على ممارسة حقوقهم دون عوائق. قالت ميتي دروموند إنها سمعت روايات مشجعة، لكنها سمعت العديد من حالات التخويف والاعتداءات الصغيرة والصدمات العاطفية. وشجعت على اتباع نهج متعدد القطاعات للتصدي بفعالية للتحديات القائمة وحثت جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الزعماء التقليديون وأفراد المجتمع المحلي، على العمل معًا.⁴⁹

- في 10 سبتمبر 2024، عقدت المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب جلسة علنية في قضية مركز حقوق الإنسان وآخرين ضد جمهورية تنزانيا المتحدة (الطلب رقم 019 لسنة 2018). وتثير هذه القضية مخاوف تتعلق بالتهديدات والانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الأشخاص المصابين بالمهق في تنزانيا، مثل الوفيات والتشويه والتمييز والاضطهاد والإذلال. وتقول المنظمات غير الحكومية إن هذه الأحداث تنتهك الحقوق المنصوص عليها في الميثاق الأفريقي، بما في ذلك الحق في عدم التعرض للتمييز، والحق في الانتصاف الفعال، والحق في الحياة والأمن، وحظر التعذيب. أدى عدم رد المدعى عليه إلى إغلاق المرافعات في البداية لكن المحكمة أعادت فتح القضية في 31 مايو 2024.⁵⁰

مخاوف أخرى (تطورات سلبية)

⁴⁷مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "A/79/173: تمتع الأشخاص المصابين بالمهق بحقوق الإنسان - الأطفال المصابون بالمهق والحق في الحياة الأسرية" (18 يوليو 2024) <https://www.ohchr.org/en/documents/thematic-reports/a79175-enjoyment->

<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/lesotho-removing-barriers-rights-persons-albinism-critical-improving-lives>

⁴⁸مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "إن الافتقار إلى التحقيق واتخاذ الإجراءات في تنزانيا يرقى إلى التغاضي عن عمليات القتل الشعائرية وتشويه الأشخاص المصابين بالمهق، حسب قول لجنة الأمم المتحدة" (24 أبريل 2024) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/tanzanias-lack-investigation-and-action-equivalent-condoning-ritual-killings>

<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/tanzanias-lack-investigation-and-action-equivalent-condoning-ritual-killings>

في 11 سبتمبر 2024.

⁴⁹مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "ليسوتو: إزالة العوائق أمام حقوق الأشخاص المصابين بالمهق هي مفتاح تحسين حياة الناس، كما يقول خبير الأمم المتحدة" (24 أبريل 2024) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/lesotho-removing-barriers-rights-persons-albinism-critical-improving-lives>

<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/lesotho-removing-barriers-rights-persons-albinism-critical-improving-lives>

⁵⁰مركز حقوق الإنسان (جامعة بريوريا)، "المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان تعقد جلسة استماع عامة بشأن قضية تتعلق بانتهاك حقوق الإنسان للأشخاص المصابين بالمهق في تنزانيا" (9 سبتمبر 2024) <https://www.chr.up.ac.za/latest-news/3862-african-human-rights-court-to-hold-public-hearing-of-the-case-challenging-violation-of-human-rights-of-persons-with-albinism-in-tanzania>

<https://www.chr.up.ac.za/latest-news/3862-african-human-rights-court-to-hold-public-hearing-of-the-case-challenging-violation-of-human-rights-of-persons-with-albinism-in-tanzania>

<https://www.chr.up.ac.za/latest-news/3862-african-human-rights-court-to-hold-public-hearing-of-the-case-challenging-violation-of-human-rights-of-persons-with-albinism-in-tanzania>

tema tanzania> تم الوصول إليه آخر مرة في 28 سبتمبر 2024.

- في 15 مارس 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أعادت تنفيذ عمليات الإعدام. وقال تيجير شاغوتا، المدير الإقليمي لمنظمة العفو الدولية لشرق وجنوب أفريقيا: "إن قرار الحكومة بإعادة تنفيذ عمليات الإعدام يشكل ظلماً فادحاً للمحكوم عليهم بالإعدام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ويظهر تجاهلاً تاماً للحق في الحياة".⁵¹
- وفي 19 يونيو 2024، أعربت الأمم المتحدة عن قلقها إزاء تصاعد الهجمات والترهيب والاعتقالات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما في المقاطعات الشرقية في قلب النزاعات المسلحة المتصاعدة. بين يونيو 2023 وأبريل 2024، وثقت الأمم المتحدة 387 حادثة استهدفت مدافعين عن حقوق الإنسان و67 صحفياً، شملت موظفي الدولة والجماعات المسلحة. وحث لولور سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية على ضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والتحقيق في هذه الانتهاكات وفقاً للمعايير الدولية.⁵²
- في 9 أغسطس 2024، دعت منظمة العفو الدولية السلطات الزيمبابوية إلى إنهاء حملة القمع واسعة النطاق ضد المعارضة قبل انعقاد قمة مجموعة التنمية للجنوب الأفريقي. وقالت منظمة العفو الدولية إن أكثر من 160 شخصاً اعتقلوا منذ منتصف يونيو، قبل انعقاد قمة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي في هراري، وإن هناك أدلة على التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة.⁵³
- في 25 يوليو 2024، أفادت منظمة العفو الدولية أن السلطات العسكرية النيجيرية تقوم بقمع المعارضة ووسائل الإعلام والمعارضة السلمية منذ وصولها إلى السلطة. وهم يعتقلون تعسفاً الرئيس السابق محمد بازوم، وما لا يقل عن 30 مسؤولاً في الحكومة المخلوعة وأقارب الرئيس المخلووع، فضلاً عن عدد من الصحفيين.⁵⁴
- في 17 يوليو 2024، دعت منظمة العفو الدولية السلطات الزيمبابوية إلى إطلاق سراح أكثر من 70 من أعضاء المعارضة المحتجزين لمجرد ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية.⁵⁵

⁵¹ منظمة العفو الدولية، "إعادة تنفيذ أحكام الإعدام تظهر التجاهل التام لحقوق الإنسان" (15 مارس/آذار 2014) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/03/drc-reinstating-executions-shows-a-callous-disregard-for-human-rights/>

⁵² مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "جمهورية الكونغو الديمقراطية: يجب أن نتوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، بحسب خبير في الأمم المتحدة" (19 يونيو/حزيران 2024) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/06/democratic-republic-congo-targeting-human-rights-defenders-must-stop-un>

⁵³ منظمة العفو الدولية، "زيمبابوي: يجب على السلطات إنهاء حملة القمع واسعة النطاق ضد المعارضة قبل قمة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي" (9 أغسطس/آب 2024). <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/08/zimbabwean-authorities-must-end-their-crackdown-against-opposition-and-civil-society-members-ahead-of-the-southern-african-development-community-sadc-summit-scheduled-for-17-august-2024-in-harare/>

⁵⁴ منظمة العفو الدولية، "النيجر: حقوق الحرية تنهار بعد عام من الانقلاب" (25 يوليو/تموز 2024) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/07/niger-rights-in-free-fall-a-year-after-coup/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 10 سبتمبر 2024.

⁵⁵ منظمة العفو الدولية، "زيمبابوي: يجب على السلطات إطلاق سراح أعضاء المعارضة المحتجزين فوراً"، 17 يوليو/تموز 2024، <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/07/zimbabwe-authorities-must-immediately-release-detained-opposition-members/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 10 سبتمبر 2024.

- في 22 أبريل 2024، دعت منظمة العفو الدولية سلطات جنوب السودان إلى الكشف عن مصير عمدة جوبا السابق، كاليستو لادو، الذي اعتقل تعسفاً في 30 مارس 2024 من قبل عملاء يشتهر في انتمائهم إلى جهاز أمن الخدمة الوطنية.⁵⁶
- في 25 أبريل 2024، قال مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، مورييس تيدبول-بينز: "في حالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً (أي جرائم القتل غير القانونية)، تكون جنث الضحايا شهادة على انتهاك حقهم في الحياة، وعلى هذا النحو، يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية حماية جنث المتوفين والمحافظة عليها.⁵⁷ ويدرس المقرر الخاص الالتزامات المتعلقة بحماية الموتى واحترامهم من منظور حقوق الإنسان، ويدعو إلى وضع مبادئ توجيهية قائمة على حقوق الإنسان لضمان معاملة الرفات البشرية معاملة كريمة وسد الثغرات القائمة في القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان فيما يتعلق بحماية المتوفى، لا سيما في حالات الوفاة غير القانونية المحتملة. ويستكشف التقرير أيضاً التحديات التي تتم مواجهتها في سياقات مختلفة، مثل النزاعات المسلحة والهجرة والأزمات الصحية والوفيات الجماعية من خلال تسليط الضوء على أفضل الممارسات لضمان احترام حقوق الأشخاص المتوفين وأسرهم.⁵⁸
- أعربت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عن "قلقها العميق إزاء قانون جهاز الأمن الوطني الذي تم تعديله مؤخراً في جمهورية جنوب السودان". في 3 يوليو 2024، صوت برلمان جنوب السودان لصالح مشروع قانون جهاز الأمن الوطني المعدل الذي يهدف إلى توسيع صلاحيات أجهزة الأمن الوطني ومنحها سلطة اعتقال الأشخاص دون أمر قضائي. وينتظر مشروع القانون هذا توقيع الرئيس ليصبح قانوناً.⁵⁹
- في 19 يونيو 2024، أعربت ماري لولور، المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، عن قلقها إزاء العدد المتزايد من الهجمات والمضايقات الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما في المقاطعات الشرقية لهذا البلد.⁶⁰

جيم. التوصيات

⁵⁶ منظمة العفو الدولية، "جنوب السودان: يجب على الحكومة الاعتراف بالاختفاء القسري لرئيس بلدية جوبا السابق"، 22 أبريل/نيسان 2024، <https://www.amnesty.org/en/documents/afr65/7967/2024/en/>، تم الوصول إليه آخر مرة في 23 يوليو 2024.

⁵⁷ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، "حماية الموتى - تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً" (25 A/HRC/56/56 أبريل 2024) < <https://www.ohchr.org/en/documents/thematic-reports/ahrc5656-protection-dead-report-special-rapporteur-extrajudicial-summary> > تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

⁵⁸ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، "حماية الموتى - تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً" (25 A/HRC/56/56 أبريل 2024) < <https://www.ohchr.org/en/documents/thematic-reports/ahrc5656-protection-dead-report-special-rapporteur-extrajudicial-summary> > تم الوصول إليه آخر مرة في 16 سبتمبر 2024.

⁵⁹ "اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تعرب عن قلقها العميق إزاء قانون الأمن الوطني المعدل مؤخراً في جمهورية جنوب السودان" (8 يوليو 2024) < <https://achpr.au.int/en/news/statements/2024-07-08/expresses-deep-concern-over-recently-amended-national-security-service> > تم الوصول إليه آخر مرة في 17 يوليو 2024.

⁶⁰ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "جمهورية الكونغو الديمقراطية: يجب التوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، بحسب خبير في الأمم المتحدة"، < <https://www.ohchr.org/en/news/2024-07-08/ohchr-expert-democratic-republic-of-congo-targeting-human-rights-defenders-must-stop> > < [Democractic Republic of Congo: Targeting human rights defenders must stop, UN expert](https://www.ohchr.org/en/news/2024-07-08/ohchr-expert-democratic-republic-of-congo-targeting-human-rights-defenders-must-stop) >، تم الوصول إليه آخر مرة في 27 أغسطس 2024.

في ضوء ما ورد أعلاه، يمكن تقديم التوصيات التالية فيما يتعلق بولاية لجنة منع التعذيب التي هي منع وحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة:

- I. وينبغي للدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية مناهضة التعذيب أن تفعل ذلك.
- II. ينبغي للدول التي لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، أن تنشئ أو تعين أو تحافظ على آليات وقائية وطنية وفقاً للمادة 17 من البروتوكول الاختياري.
- III. وينبغي لجميع الدول تجريم التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب.
- IV. وينبغي لجميع الدول ضمان عدم قبول أي أقوال يتم الحصول عليها عن طريق التعذيب كدليل في أي إجراءات، إلا ضد شخص متهم بالتعذيب.
- V. ينبغي للدول أن تضمن الإزالة الكاملة لجميع التدابير والقيود المفروضة خلال جائحة كوفيد-19 والتي كان من الممكن أن تسهل أو ترقى إلى مستوى التعذيب أو سوء المعاملة.
- VI. وينبغي للدول أن تتخذ خطوات لتجنب استخدام القوانين العامة، مثل تشريعات مكافحة الإرهاب، وقوانين حالة الطوارئ وغيرها من القوانين المتعلقة بأمن الدولة، لتنفيذ عمليات الاعتقال والتفتيش والاحتجاز، وإجراءات تعسفية تتعارض مع المعايير الدولية والإقليمية.
- VII. وينبغي للدول أن تتخذ تدابير لتحسين ظروف الاحتجاز وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن ظروف الاعتقال والاحتجاز لدى الشرطة والاحتجاز السابق للمحاكمة في أفريقيا (مبادئ لواندا التوجيهية).
- VIII. ينبغي للدول مراجعة قوانينها الوطنية لحماية الأفراد من الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة من خلال حظر الحبس الانفرادي والحبس الانفرادي المطول وتجريم استخدام مراكز الاحتجاز السرية أو غير المصرح بها وفقاً لمبادئ روبن آيلاند التوجيهية واتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.
- IX. وينبغي للدول إنشاء آليات لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.
- X. ينبغي للدول أن تشرع على الفور في إجراء تحقيقات شاملة ومستقلة ونزيهة في جميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وأن تضمن محاسبة الجناة وإخضاعهم للعقوبات المناسبة التي تعكس خطورة هذه الجرائم، وفقاً للمعايير الدولية والإقليمية ذات الصلة.
- XI. ينبغي للدول أن تضمن عدم قيام أفراد الأمن باستخدام القوة المفرطة ضد المدنيين، وأنهم يستجيبون للاحتجاجات بما يتوافق مع المبادئ التوجيهية لحفظ النظام خلال التجمعات من قبل سلطات إنفاذ القانون في أفريقيا.
- XII. ينبغي للدول أن تحترم وتحمي حقوق الأشخاص أو المجموعات المعرضة بشكل متزايد لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، بما في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقات الذهنية أو النفسية الاجتماعية، والمشردين، وحتى الأطفال، والأشخاص المصابين بالمهق، والأشخاص من مجتمع المثليين، والمهاجرين، واللاجئين، والنازحين، وضمان محاسبة مرتكبي هذه الجرائم.

XIII. ينبغي للدول أن تضمن حق ضحايا التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحصول على جميع أشكال جبر الضرر، بما في ذلك رد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار، وذلك وفقاً للملاحظة العامة رقم 4 بشأن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية: الحق في التعويض لضحايا التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 5).

XIV. ينبغي لجميع أطراف النزاعات احترام القانون الدولي الإنساني المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف في معاملتها للمدنيين والأعيان المدنية.

XV. وينبغي للدول أن تضمن تنفيذ التوصيات التي قدمتها "اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب" وهيئات الأمم المتحدة بشأن حظر ومنع التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

XVI. وينبغي لأي شخص لديه معلومات تتعلق بادعاءات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أن يلفت انتباه لجنة منع التعذيب في أفريقيا إلى هذه الادعاءات.